

مقدمة:

لم يعد المجتمع الدولي مقتضراً على الدول أساساً، كما كان عليه طيلة فترات زمنية ماضية ويعود هذا لطبيعة العلاقات الدولية المعاصرة، فإذا كانت الدولة فاعلاً دولياً وحيداً على مستوى الساحة الدولية لكونها الممثل الوحيد والذي يُعنى بها، إلا أنها قبلت فاعلاً جديداً في وقت لاحق وكان هذا من خلال الاعتراف بالشخصية القانونية للمنظمة الدولية وخير مثال على ذلك منظمة الأمم المتحدة التي تأكّد لها ذلك بحكم الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية سنة 1949.

وأمام تسارع التطورات وتشابك العلاقات، لم يعد المجتمع الدولي مقتضراً على الدولة والمنظمة الدولية، بل أصبح يشمل أيضاً الجمعيات والشركات متعددة الجنسيات وكذلك الأفراد وذلك رغم إنكار البعض لهذا الواقع الجديد على اعتبار أن القانون الدولي ينظم العلاقات بين الدول أساساً، وبينها وبين المنظمات الدولية. إلا أن المؤيدون يبررون توجههم في توسيع دائرة الفواعل الدولية إلى اعتبارات موضوعية وعملية، أهمها أن الدولة أو المنظمة الدولية ما هما سوى وسائل فنيتين تسمحان بتنظيم علاقات ومصالح الأفراد على المستوى الدولي، وبالنظر إلى التقارب الذي يعرفه المجتمع الإنساني من حيث توافر وسائل الاتصال والتواصل، وبالنظر إلى عدم مقدرة الدول والمنظمات الدولية على حل جميع المشاكل المطروحة على الساحة الدولية، لهذه الأسباب أصبح لزاماً إعادة النظر في فواعل المجتمع الدولي.

ومنذ أن بدأت تطرأً تغيرات على الساحة الدولية شهد العالم فاعلاً جديداً نابعاً من المجتمع المدني، والذي أصبح فيما بعد طرفاً في العلاقات الدولية، إن هذا الفاعل المُسمى "بالمنظمات غير الحكومية" نال شهرته عن طريق دفاعه عن حقوق الإنسان والعمل الإنساني اللذين قامت بهما، والذين صاحبتهما دعاية إعلامية هائلةً كان لها تأثيرها على الرأي العام العالمي.

إن تنامي ظهور المنظمات غير الحكومية قد جاء نتيجة الطلب للاستقلال وتنمية مؤسسات التنمية المستدامة والمجتمع المدني، ولتحدى المؤسسات الرسمية للدولة ومؤسسات القطاع الخاص التجارية، ولخلق التوازن المطلوب في المجتمع، فالمنظمات غير الحكومية هي المنظمات التي لا تكون جزءاً من الهيكل التنظيمي لجهاز الدولة، ولا هي منظمة تهدف إلى تحقيق الربح مثل المنظمات في القطاع الخاص، بكلمة أخرى هي منظمات لا يستفيد منها القائمون على إدارتها من عائد أنشطتها وبرامجها أي منفعة شخصية، بل نشاطاتها وبرامجها لخدمة هدف عام.



المنظمات غير الحكومية بين النظام القانوني والنشاط الدولي

إن أهم ما يميز المنظمات غير الحكومية عن غيرها من المنظمات هي رسالتها والغرض من إنشاءها، فالمنظمات الخاصة، كان الغرض من إنشائها هو تحقيق الربح، والحكومة وجدت للدفاع عن البلاد وحماية مكتسباتها، وأمنها القومي لتحقيق العدالة بين أفراد المجتمع والعمل على تحقيق الرفاهية العامة للمجتمع بتجسيد النمو الاقتصادي، والقضاء على البطالة، في حين أن المنظمات غير الحكومية وجدت غالباً لتقديم بعض الخدمات ودعم بعض التوجهات في مجالات متعددة اقتصادية واجتماعية وسياسية مثل، تبني المجتمع لبعض المخاطر البيئية والاجتماعية أو تقديم الرعاية الصحية أو خدمات تعليمية وتربية وثقافية واجتماعية وغيرها من الأسباب التي تحمل الطابع العام لأهمية توفير الأمن الاجتماعي ورفاه المجتمع بصفة عامة .

ورغم تعدد المنظمات الدولية غير الحكومية، إلا أنها تشتراك جمياً فيما يلي:

- أن تكون غير حكومية أي غير مرتبطة هيكلياً بالحكومة لكنها يمكن أن تحصل على دعم أو مساندة من الحكومة (مالية أو فنية) .
- تنشأ من قبل أفراد أو هيئات، ينتمون إلى عدة دول وتمارس نشاطات في أكثر من دولة.
- تتحاور نشاطاتها حول المصلحة العامة الدولية.
- لا تهدف إلى تحقيق الربح.
- تخضع للقانون الدولي.

وبحضور هذه المنظمات الدولية غير الحكومية إلى القانون الدولي أو بما يسمى القانون الخاص "الوطني" سواءً كان ذلك بدولة نشأة وتأسيس تلك المنظمة، أو بدولة ممارسة نشاط تلك المنظمة وكون طبيعة النشاط الذي تمارسه هذه الأخيرة يتسم بالعالمية من حيث إمتداده لأكثر من دولة وعليه

- وفي ظل المفهوم الشائع للسيادة ونطاقها المحفوظ
- وفي ظل اتجاه مفهوم السيادة في الوقت الحاضر نحو منحى جديد، ذلك أن تحولات النظام الدولي في الميادين الاقتصادية والسياسية والعسكرية أدت إلى الخسار وتأكل فكرة سيادة الدولة الوطنية ما خلق أزمة العلاقة بين المجال المحفوظ لسيادة الدولة والمجال الدولي.



مقدمة المنظمات غير الحكومية بين النظام القانوني والنشاط الدولي

- وفي ظل ظاهرة العولمة، هذه الظاهرة التي تعني الاتجاه المتزايد نحو تدوير السلع والأفكار ورؤوس الأموال على مستوى العالم الأرحب، كما تعني من الناحية الموضوعيةتجاوز الولايات القديمة، كلواء للوطن أو الأمة أو الدين وإحلال ولايات جديدة محلها.
- وفي ظل التمويل الأجنبي للمنظمات غير الحكومية، وكذا التمويل المشروط الذي هو كل إمداد مالي يأتي من المؤسسات التابعة لصانعي القرار والتي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة في رسم السياسات الخارجية للدولة الأم للمنظمات غير الحكومية.
- وفي ضل غموض مفهوم "حق" أو "واجب" التدخل الإنساني وتدخله. أي إذا كان التدخل حقاً، فإنه يحمل في طياته الطابع الاختياري، ومن ثم فإن أصحابه هم أحرار في استعماله أو عدمه، أما إذا كان واجباً، متلماً يروج له مؤيدو التدخل تحت غطاء إنساني، فإنه يصبح إلزامياً وإذا تطرقنا للحق في المساعدات وواجب التدخل، فإن الأولى تكون لصالح الضحية أما الثانية فهي من صنع المتدخل.

وبناء على ما سبق نطرح الإشكالية التالية :

إذا كان ميدان النشاط هو الساحة الدولية وهذا على اعتبار أنها تسعى إلى تحقيق مصلحة عامة دولية، فهل يستقيم تنظيم نشاط دولي بجمع أو منظمة نشأت في ظل القانون الوطني؟ وهل يتحقق هذا النشاط مع مبدأ سيادة الدول التي ترفض أن تتدخل دول أخرى في شؤونها الداخلية بطريق مباشر أو غير مباشر؟

و ضمن هذه الإشكاليات نطرح التساؤلات التالية

- ما طبيعة القانون الذي يحكم تأسيس ونشاط المنظمات غير الحكومية؟
- ما مدى الإستقلالية المالية للمنظمات غير الحكومية؟
- هل هناك أزمة علاقة بين المجال المحفوظ لسيادة الدولة وب مجال النشاط الدولي للمنظمات غير الحكومية؟
- هل التدخل الإنساني يعد حقاً أو واجباً؟
- ما النتائج المرتبطة على إشهار سلاح السيادة في وجه المنظمات غير الحكومية؟
- هل هناك توافق بين النظام القانوني والنشاط الدولي للمنظمات غير الحكومية، وكيف تراقب الدول نشاط المنظمات غير الحكومية، وتمويلها الأجنبي، وما مدى نجاعتها؟

مقدمة المنظمات غير الحكومية بين النظام القانوني والنشاط الدولي

- هل هناك لا تواافق بين النظام القانوني والنشاط الدولي للمنظمات غير الحكومية ؟
- ما مدى مساعدة التمويل الأجنبي في خلق الالتوافق ؟
- هل هناك شروط ينبغي توافرها من أجل إحترام المبدأ الأساسي أو العنصر السياسي للدولة وهو سيادتها ؟
- هل لعبت المنظمات غير الحكومية دورا في خرق سيادة الدول باسم المساعدات الإنسانية وباسم الإستعجال في ضل واقع القانون الدولي المعاش ؟

المنهج المتبّع :

لتناول هذا الموضوع، سأستخدم المنهج الوصفي لأنّه الأكثر ملائمة في الوقوف على الواقع الدولي من حيث التعامل القانوني مع المنظمات غير الحكومية، والتعرف على مختلف نشاطاتها من خلال حالات معينة في مجالات محددة، ولا يعنينا هذا عن استخدام المنهج التاريخي لتبسيّع أهم الواقع التي كان لها الأثر البالغ في ظهور هذه المنظمات.

كانت السنوات الأخيرة حافلة بنشاطات مكثفة ومتعددة للمنظمات غير الحكومية، فلا يمرّ حدث ذو أهمية دولية، إلاّ ونسجل موقفاً أو تدخلاً لهذه المنظمات، قوّاجد هذه المنظمات في مناطق عديدة من العالم، وخاصة المناطق الساخنة التي تعرف صراعات تمس بحقوق الإنسان أو تمس بالبيئة، أو غيرها من المشاكل الخطيرة. إنّ هذا التواجد أثار أسئلة عديدة وعلى مستويات مختلفة، الأمر الذي يجعل من دراسة هذا الموضوع ذا أهمية بالغة.

أسباب إخبار الموضوع :

لقد كان وراء اختياري لهذا الموضوع سببان هما:

سبب ذاتي يعود لاهتمامات شخصية بالواقع الدولي والذي لفت انتباхи فيه هذا النشاط الكبير والمتتنوع والمؤثر الذي تقوم به هذه المنظمات، مما حفزني على البحث والإطلاع على هذا الموضوع.

سبب موضوعي يعود إلى كون موضوع المنظمات غير الحكومية لم يتم تناوله من جميع الجوانب، خاصة في ظل التكفل القانوني وبالنظر إلى خطورة المواضيع التي تناولها هذه المنظمات.

كذلك ومن بين هذه الأسباب إظهار واستجلاء النظام القانوني لهذه المنظمات على المستوى الوطني، وكذا الدولي ومحاولة إستبيان مدى توافقه أو عدم توافقه مع طبيعة النشاط الدولي الذي تقوم به .

حيث حاولنا التطرق إلى بعض قوانين الدول العربية المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية من حيث التأسيس وكذا الرقابة والإشراف دون نسيان الحقوق والواجبات، وكذا نظرة عامة على قوانين بعض الدول الأجنبية تصب جميعاً في معرفة طبيعة هذا القانون.

كما أن من بين الأسباب الموضوعية التي كانت محل دراسة معمقة في بحثنا هذا هي دراسة التمويل الذي تلقاه هذه المنظمات ومدى تأثيره على نشاطها، مع التركيز على التمويل الأجنبي وإشكالياته وصوره، والذي يعتبر من أهم عوامل التأثير في نشاط هذه الأخيرة.

- استبيان مدى توافق أو عدم توافق النظام القانوني مع طبيعة النشاط الدولي الذي تقوم به في ضل مفهوم جديد للسيادة وكذا في ضل غموض وتدخل مفهوم التدخل والتدخل الإنساني والتي كانت الدافع الأساسي لدراسة هذا الموضوع حيث تخلّى هذا من خلال طرح إشكالية قد سبق ذكرها

الدراسات السابقة

إن موضوع المنظمات غير الحكومية تم تناوله جزئياً، من خلال التركيز على منظمة بعينها مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر، من حيث تاريخ النشأة والنشاط الدولي، أو تم التناول بصفة مقتضبة في مؤلفات القانون الدولي العام. وهذا يفسر نقص المراجع المتخصصة باللغة الوطنية والذي يشكل صعوبة في تناول الموضوع، خاصة وأن أغلب ما ألف تم بلغة أجنبية . وكذلك للنقص الكبير في الأطروحات الجامعية المقدمة وقلة الأديبيات عن هذا الموضوع بالعربية التي تناول موضوع بحثنا . إن بحثنا هو بمثابة محاولة لتغذية مكتبة الجامعة.

فمن خلال الإطلاع على دليل الرسائل في بعض الجامعات، من خلال إستعمال الانترنت، ومن خلال المكتبات الإلكترونية التابعة لها، وجدنا أن الموضوع "المنظمات غير الحكومية بين النظام القانوني والنشاط الدولي" لم يتم التطرق إليه. وأمام افتقار الرصيد الجامعي لهذا النوع من الدراسات، لجأنا إلى دراسات وقرارات متنوعة، باللغة الأجنبية، ذات العلاقة ب مختلف المجالات المعرفية التي تناول المنظمات غير الحكومية، حقوق الإنسان، مبدأ التدخل، وكذا السيادة.

- محاولة المساعدة في توضيح مغزى الأفكار والمصطلحات المداولة عن المنظمات غير الحكومية والدول الغربية فيما يخص الدفاع عن حقوق الإنسان، والعمل الإنساني، والتدخل، كذلك وفي ضل تضارب تسمياتها وتدخلها في بعض الأحيان مع بعض المفاهيم المقاربة أو المشابهة لها من دولة إلى أخرى ومن قانون إلى آخر حاولت التفرقة بينها وبين عدة

مفاهيم مشابهة كانت في كثير من الأحيان محل خلط، وفي إطار تبادل محاولات التعريف التي سَبَغَتْ هذا الكيان، كان لزاماً علينا محاولة إعطاء تعريف للمنظمات غير الحكومية بعد دراسة شاملة لهذه التعريف السابقة وكذا بعد دراسة الخصائص والأنواع.

خطة الموضوع :

على ضوء ما سبق سنتناول الموضوع من خلال فصلين، خصصنا الفصل الأول لدراسة مفاهيمية وقانونية عامة للمنظمات الدولية وهذا بالطرق لكل محاولات التعريف والمفاهيم المقاربة لها والخصائص والأنواع مع إثناء محاولة تعريف شخصية للمنظمات غير الحكومية وهذا من خلال البحث الأول، وللنظام القانوني الذي يحكم المنظمة غير الحكومية وأسسها وطبيعة قانونها ومركزها الإستشاري، وكذا تمويلها ومدى استقلالها المالي في البحث الثاني، أما البحث الثالث من هذا الفصل فقد خصصناه للنشاط الدولي للمنظمات غير الحكومية من خلال مجالات نشاطها، والتحديات التي تواجهها وكذا دورها كطرف فعال في العلاقات الدولية، وتكوين وتطبيق المعايير والقواعد الدولية.

أما الفصل الثاني فسأُطرق من خلاله للتواافق واللاتوافق بين النظام القانوني والنشاط الدولي في ضل سيادة الدول والتدخل الإنساني من خلال ثلاثة مباحث كما سيأتي تبيانه :

يُخصِّصُ البحث الأول لمفهوم السيادة والتدخل وكذا علاقة كلٍّ منهما بالمنظمات غير الحكومية، كذلك سأُطرق في هذا البحث لمفهوم الحديث للسيادة وأزمة العلاقة بين المجال المحفوظ لسيادة الدولة وب مجال النشاط الدولي، وكذا غموض مفهوم التدخل الإنساني وتدخله، وعنواناً للمبحث الثاني من هذا الفصل تحت عنوان التواافق بين النظام القانوني والنشاط الدولي والذي سنين فيه طرق ووسائل الدول في ردع المنظمات غير الحكومية عن الخروج عن مضامين قوانينها التأسيسية، وإبقاء نشاطها تحت رقابة الدول سواءً دولة المنشأ أو الإقامة، من خلال قيام الدول بالرقابة السابقة واللاحقة للإنشاء ومنح الترخيص ورقابة التمويل الأجنبي المسُبِّبُ الرئيسي لخروجها عن نطاق الاختصاص الداخلي، وكذلك الأسلحة المتاحة للدول للإبقاء على هذا التواافق، كإشعار سلاح السيادة في وجه المنظمات غير الحكومية، والنتائج المترتبة عنه وكذلك شروط تحقيق التواافق، لنختمه بتساؤل حول تجسُّد هذا التواافق في الواقع الدولي.

لننتقل للمبحث الثالث الذي جاء تحت عنوان اللاتوافق بين النظام القانوني والنشاط الدولي للمنظمات غير الحكومية، حيث تطرقنا فيه إلى التمويل الأجنبي للمنظمات غير الحكومية تعريفاً وصورةً، ودوره في التدخل في سيادة الدول

المنظمات غير الحكومية بين النظام القانوني والنشاط الدولي

وإشكالياته، وكان ذلك موضوع تحليل من خلال الآراء المؤيدة والمعارضة وحجج كل منها، وكذا شروط شرعية التدخل الإنساني، وأيضاً استعمال المنظمات غطاء المساعدات الإنسانية وحالة الاستعجال كذريرة للتدخل وصولاً إلى التدخل العسكري ومحاولة إيضاح بعض صور هذا التدخل، وصولاً إلى ترجيح كفة الالتوافق على التوافق في ضل واقع دولي معاش.

